قرار رئيس الهيئة العامة للأوقاف والشؤون الإسلامية
رقم (546) لسنة 2020 ميلادي
بشأن اعتماد برنامج (الصلاة نجاة)
لإعادة فتح المساجد وإقامة الصلاة المكتوبة مع اتخاذ التدابير الاحترازية
وتشكيل لجنة وتحديد مهامها

رئيس الهيئة العامة للأوقاف والشؤون الإسلامية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته.
_ وعلى الاتفاق السياسي المؤرخ في 2015/12/17 ميلادي.
_ وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحته الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتها.
_ وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
_ وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (4) لسنة 2016م بشأن تشكيل حكومة الوفاق الوطني.
_ وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (10) لسنة 2016م بشأن إنشاء هيئات عامة.
_ وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (26) لسنة 2016م بتقرير بعض الأحكام لقراره رقم (10) لسنة 2016م بشأن إنشاء هيئات عامة.
_ وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (12) لسنة 2016 ميلادي، بشأن منح تفويض بمهام.
_ وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (1526) لسنة 2018م بشأن تكليف بمهام.
_ وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (186) لسنة 2019م بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي واختصاصات الهيئة العامة للأوقاف والشؤون الإسلامية.
_ وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (215) لسنة 2020 ميلادية بإعلان حظر التجول وتقرير بعض الأحكام، وقراراته أرقام (238.277.288.326.348.375.400.404. 420.438.470.521.522.523.559) لسنة 2020م، بتقرير بعض الأحكام المتعلقة بحظر التجول.
_ وعلى كتاب رئيس اللجنة العليا لمجابهة جائحة (كورونا) رقم (233) المؤرخ في 2020/10/05م.
_ وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (661) لسنة 2020 ميلادية بتقرير حكم في شأن حظر التجول.
_ وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة.

قـــرر

مـادة (1)

يُعتمد برنامج (**الصلاة نجاة**) المرفق بهذا القرار.

مـادة (2)

تشكل لجنة رئيسية بالهيئة العامة للأوقاف والشؤون الإسلامية برئاسة السيد / **مدير إدارة الشؤون الدعوية والثقافية**، وعضوية كل من:

مدير إدارة المساجد	عضوا
عضو عن اللجنة الشرعية	عضوا
مدير مكتب المتابعة	عضوا
مدير مكتب الإعلام	عضوا
مقرر يتم تسميته من قبل رئيس اللجنة	مقررا

مـادة (3)

تتولى اللجنة الرئيسية المشكلة بموجب أحكام المادة السابقة من هذا القرار مهمة الإشراف على تنفيذ برنامج (**الصلاة نجاة**)، لإعادة فتح المساجد وإقامة الصلاة المكتوبة مع اتخاذ التدابير الاحترازية.

مـادة (4)

للجنة الرئيسية الحق في التواصل مع مدراء المكاتب بالبلديات للتنسيق معهم في تنفيذ البرنامج المعتمد بموجب المادة رقم (1) من هذا القرار، وتقييم مدى اتباعهم للضوابط والإرشادات الواردة فيه.

الهيئة العامة للأوقاف والشؤون الإسلامية

صدر في طرابلس.
بتاريخ: 2/9/1442هـ
الموافق 2/5/2020م

قرار رئيس الهيئة العامة للأوقاف والشؤون الإسلامية
رقم (546) لسنة 2020 ميلادي
بشأن اعتماد برنامج (الصلاة نجاة)
لإعادة فتح المساجد وإقامة الصلاة المكتوبة مع اتخاذ التدابير الاحترازية
وتشكيل لجنة وتحديد مهامها

مادة (5)

على مدراء المكاتب بالبلديات القيام بكل المهام المسندة لهم ببرنامج (**الصلاة نجاة**)، بالإضافة إلى المهام التكميلية التالية:

1. مخاطبة كل الأشخاص والجهات المعنية بالبرنامج بالضوابط والإرشادات الخاصة بهم الواردة بالبرنامج، والإلزام بكل ما تضمنه.
2. إعداد نموذج متابعة شامل لجميع ما ورد بالبرنامج من ضوابط وإرشادات ومدى التزام الجهات والأشخاص المعنيين به، بحيث يعمم على جميع المتابعين، ويتم من خلاله تقويم أي خطأ أو تقصير بشكل مباشر.
3. القيام باستلام التقارير ومتابعتها وتحليلها بشكل دوري، لتقديم تقاريرهم للجنة الرئيسية فور طلبها.
4. اتخاذ وسيلة اتصال مباشر عبر إحدى وسائل التواصل الاجتماعي، لتسهيل سرعة انسياب المعلومة، واتخاذ القرار المناسب في حينه.
5. الاهتمام بالجانب الإرشادي والتثقيفي، من خلال إعداد المناشير وتعليقها على أبواب المساجد، ونشرها عبر صفحات مواقع التواصل الاجتماعي الخاصة بالمكتب.
6. القيام بأي مهام تطلب من قبل اللجنة الرئيسية المشرفة على البرنامج.

مادة (6)

في حال كان للمكتب وحدات بالبلدية تتبعه، يحق لمدير المكتب تكليف لجنة فرعية بكل وحدة برئاسة رئيس الوحدة، تعمل تحت إشرافه.

كما يحق له اختيار الأعضاء من الوحدة والمكتب والجهات الاعتبارية الأخرى بالبلدية، التي من شأنها الإسهام في تحقيق أهداف البرنامج وإنجاحه.

مادة (7)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى المخاطبين بأحكامه وضعه موضع التنفيذ فور نشره بمواقع التواصل الاجتماعي التابعة للهيئة.

أ. محمد احميدة العباني
رئيس الهيئة العامة للأوقاف والشؤون الإسلامية

الهيئة العامة للأوقاف والشؤون الإسلامية
2020-10-7
القرارات

صدر في طرابلس.
بتاريخ : 20/ 2/ 1442هـ
الموافق : 7/ 10/ 2020م

برنامج

(الصلاة نجاة)

بشأن إعادة فتح المساجد وإقامة الصلاة المكتوبة

مع اتخاذ التدابير الاحترازية

المحتويات

المحتويات 2

مقدمة 3

التعريف بالبرنامج 5

حدود البرنامج 5

أهداف البرنامج 5

الأشخاص والجهات المعنية بالبرنامج: 5

الضوابط الاحترازية التي ينص عليـها البرنامج 6

أولا: ضوابط وإرشادات خاصة بمديري المكاتب والوحدات 6

ثانيا: ضوابط خاصة بالمسجد ومرافقه 7

ثالثا: ضوابط وتوجيهات عامة للجان الإدارية بالمساجد 8

- ضوابط وإرشادات خاصة بخطباء المساجد 9
- ضوابط وإرشادات خاصة بأئمة المساجد 10

رابعا: الضوابط والإرشادات الخاصة برواد المسجد 10

شركاؤنا في إنجاح البرنامج 11

كيف تدعم نجاح البرنامج؟ 12

كيف تتواصل مع الجهة المنظمة لشؤون البرنامج 13

الخاتمة 13

حكومة الوفاق الوطني
القرارات
الهيئة العامة للأوقاف والشؤون الإسلامية

مقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، ومن اقتفى أثره واتبع هداه.

أما بعد:

فإن الصلاة نور وهداية وحجة لصاحبها في الدنيا والآخرة، فعن عبدالله ابن عمر -رضي الله عنهما- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه ذكر الصلاة يومًا فقال: «من حافظ عليها كانت له نورًا وبرهانًا ونجاة يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور، ولا برهان ولا نجاة، وكان يوم القيامة مع قارون، وفرعون، وهامان، وأبيّ بن خلف».

أخرجه الإمام أحمد في المسند [141/11]، والدارمي[301/2]، وقال الإمام المنذري في الترغيب والترهيب[440/1]: (رواه أحمد بإسناد جيد).

وانطلاقا من حرص الهيئة العامة للأوقاف والشؤون الإسلامية على إقامة شعيرة الصلاة وفق شروط وضوابط تعزز من الحفاظ على حياة المسلمين في ظل انتشار الجائحة التي كانت سببا في إغلاق المساجد وتعطيلها.

وبناء على تسلسل المحطات التي كانت سببا في إيجاد هذا البرنامج، وأوله حرص المصلين على أداة الصلوات بالمساجد وحزنهم على إغلاقها، الأمر الذي حرك في النفوس معانٍ إيمانية عظيمة، كان لها الأثر في الدفع بعجلة وضع الاقتراحات والآليات التي من شأنها فتح المساجد وإقامة كل أو بعض الصلوات، وفق شروط وضوابط تعزز من وقاية المجتمع من انتشار الوباء.

فأذن بحمد الله لصلاة الجمعة، ثم الفجر، ثم وبناء على الاجتماع المنعقد أخيرا مع اللجنة الاستشارية العليا لمجابهة جائحة (كورونا)، والذي خلص إلى ضرورة وضع آليات ووسائل تضمن فتحا كاملا للمساجد وإعادة تفعيل الصلوات الخمس في جو آمن ووقائي.

صدرت بحمد الله موافقة اللجنة الاستشارية العليا وفق كتابهم الذي تضمن ردا على آخر مراسلات الهيئة العامة للأوقاف والشؤون الإسلامية بهذا الخصوص.

وبناء عليه صدر قرار المجلس الرئاسي رقم (661) لسنة (2020م)، والذي نص على الإذن بفتح المساجد لأداء جميع الصلوات المكتوبة، بشرط الالتزام باتباع الإجراءات الاحترازية الصادرة عن اللجنة العلمية الاستشارية لمكافحة جائحة (كورونا).

فقد تم إعداد برنامج تحت عنوان: (الصلاة نجاة)، ليكون مرجعا ودليلا للضوابط والإرشادات المنظمة لعمل كل الأشخاص والجهات المعنية، لإقامة الصلوات في جو إيمانيٍّ آمن ووقائي، ولضمان استمرار وبقاء فتح المساجد.

وقد تم تسمية البرنامج بـ (الصلاة نجاة) لعدة أسباب ودوافع استمدت من الوحيين الشريفين، منها:

- أن الصلاة صلة بين العبد وربه، تنجيه من عذاب الله عز وجل.
- أن الصلاة تمنحه الراحة وتسكب في قلبه الطمأنينة وتعينه وتقوّيه على مواجهة الأمراض الحسية والمعنوية.
- أن الصلاة وما يلزمها من وضوء وطهارة من الأسباب التي تقي العبد الأوبئة والأمراض.

لجنة إعداد البرنامج

التعريف بالبرنامج

هو برنامج توعوي إرشادي تنظيمي يتضمن ضوابط وتوجيهات وإرشادات من شأنها أن تحقق الأمن الصحي الوقائي لأداء الصلوات المفروضة في المساجد، في ظل انتشار جائحة (كورونا).

حدود البرنامج

- يسري تطبيق برنامج (الصلاة نجاة) على جميع مساجد دولة ليبيا دون استثناء.
- حقوق النشر أو الاستفادة من البرنامج لكل مسلم أراد خدمة بيوت الله وإعانة المسلمين على رفع أو دفع الوباء .

أهداف البرنامج

- إعادة افتتاح المساجد للصلاة بأسلوب احترازي يضمن لروادها السلامة والعافية بإذن الله تعالى.
- تفعيل الدور الإيماني والإرشادي في ظل الابتلاءات والأزمات والفتن المتزاحمة على قلوب العباد.
- توعية العاملين بالمساجد والمشرفين عليها بالإجراءات الكفيلة بسلامتهم وضمان العافية لهم أثناء خدمة بيوت الرحمن والوافدين إليها.
- إشهار الإجراءات الكفيلة باستمرارية افتتاح المساجد للصلاة في ظل انتشار جائحة كورونا.
- إعانة الجهات الصحية والتوعوية على نشر الثقافة الاحترازية للحد من انتشار الوباء وذلك من خلال الخطاب الديني الفعال.

الأشخاص والجهات المعنية بالبرنامج:

- مديرو المكاتب ورؤساء الوحدات التابعة للأوقاف بالمناطق.
- بيوت الله تعالى (المساجد).
- اللجان الإدارية بالمساجد.
- المصلون رواد المساجد.

الضوابط الاحترازية التي ينص عليـها البرنامج

أولا: ضوابط وإرشادات خاصة بمديري المكاتب والوحدات

- الإشراف المباشر على تطبيق اللجان الإدارية بالمساجد للضوابط الاحترازية الخاصة بافتتاح المساجد، وتذليل كافة الصعوبات التي تعترض قيامهم بها.
- المتابعة الدورية للمساجد، مع القيام بزيارات ميدانية مفاجئة بغرض معاينة تنفيذ كافة الضوابط والإجراءات الاحترازية.
- اتباع كافة الإجراءات الاحترازية لدى تأدية العمل الإداري، وإلزام كافة الموظفين بالالتزام بها أثناء تأدية مهامهم.
- التعاون والتنسيق مع المجالس البلدية وغيرها من الجهات العامة لتقديم أفضل الخدمات والوصول بمساجد المنطقة إلى المستوى النموذجي الذي ينبغي أن يحتذى به في المناطق الأخرى.
- اتخاذ إجراءات القفل الفوري للمساجد في حال تفاقم أعداد الإصابات والوفيات بسبب الفايروس المستجد بالمنطقة التابعة للوحدة أو المكتب، وذلك بالتنسيق مع اللجنة الفرعية لمكافحة جائحة (كورونا)، والمجلس البلدي بالمنطقة.
- عقد الاجتماعات الدورية باللجان الصحية المشكلة بالمناطق لمكافحة الجائحة، والأخذ بتوصياتهم ونصائحهم بشكل دوري ومستمر.
- المحافظة على وتيرة التعامل المهني، مع الترفق في معالجة أي تصرفات فردية شاذة تجاه الإجراءات المتبعة بالمساجد.
- تقديم كافة المقترحات بخصوص تنظيم الإجراءات الاحترازية وإحالة ما يرد بالخصوص من كل المواطنين والجهات العامة والخاصة إلكترونيا إلى اللجنة الرئيسة بديوان الهيئة.
- الحث المستمر لأهل الخير والبر والإحسان على دعم المساجد بكل ما من شأنه أن يساهم في تحقيق الأمن الصحي للمصلين والعاملين بها.
- التعميم الفوري لجميع القرارات والإجراءات المتخذة بخصوص إعادة افتتاح المساجد.

حكومة الوفاق الوطني
القرارات
الهيئة العامة للأوقاف والشؤون الإسلامية

ثانيا: ضوابط خاصة بالمسجد ومرافقه

- أن يكون للمسجد لجنة إدارية يمكنها أن تسير شؤونه التنظيمية.
- أن يكون المسجد جيد التهوية؛ يحوي نوافذ واسعة تساعد على ذلك.
- أن تغلق دورات المياه والمواضي، وكذلك جميع مرافق المسجد المجاورة له، من مراكز للتحفيظ وصالات للمناسبات وغيرها إلا للاستخدام المؤقت للصلاة.
- عدم وضع أي موائد أو مشروبات مشتركة الاستعمال في المسجد ويلحق بذلك الثلاجات المستخدمة لتبريد مياه الشرب.
- صيانة جميع مضخمات الصوت بحيث تنقل صوتَ الإمام والخطيب بكل وضوح للمصلين الجالسين في الخارج بينما يقتصر استعمال مكبرات المئذنة على الأذان فقط.
- الالتزام بترك نوافذ المسجد مفتوحة، وإن كانت أجهزة التكييف قيد التشغيل صيفا وشتاء.
- فتح جميع أبواب المسجد الخارجية والداخلية إلى حين امتلاء المكان وفق ضوابط التباعد.
- تقام الصلوات بالساحات الخارجية وباحات المساجد ما أمكن.
- إن كان المسجد لا يستوعب المصلين وفق التباعد الجسدي يستعان بمواقف السيارات والساحات المتصلة بالمسجد فيما وراء موقف الإمام.
- تختص المساجد القريبة من الأسواق أو التي بالمناطق المكتظة بالتجمعات الوظيفية والعمالية بما يلي:
  - أن تغلق بشكل جزئي من السبت إلى الخميس خلال صلاتي الظهر والعصر.
  - أن تغلق بشكل نهائي كامل باستثناء وقت صلاة الجمعة، إذا كانت هذه المساجد مما لا يمكن السيطرة على روادها؛ لكونهم من العمالة الوافدة التي يتعذر على اللجان ضبط سلوكها وفقا للإجراءات الاحترازية.

ثالثا: ضوابط وتوجيهات عامة للجان الإدارية بالمساجد

- الالتزام التام بتعليمات الهيئة العامة للأوقاف واللجان المشكلة بخصوص الجائحة وتطبيق كامل مفردات برنامج الصلاة نجاة، وعدم مجاملة أحد حتى لا يعود ذلك سلبا على سلامة المصلين وأسرهم، ويستمر فتح المساجد.
- تعليق الملصقات والنشرات الصادرة عن الهيئة العامة للأوقاف والشؤون الإسلامية والتي تحوي الإرشادات بلوحة الإعلانات بالمساجد.
- أن يكونوا قدوة في تطبيق جميع الإجراءات الاحترازية وألا يغفلوا عن التباعد الجسدي لكون الخطر الوبائي ينوبهم أكثر من غيرهم لتعاملهم المباشر مع كل المصلين.
- الرفق في معاملة المصلين والصبر على ما قد يصدر عنهم من جفاء وغلظة أثناء تنظيمهم وتوجيههم واحتساب الأجر في ذلك، مع استعمال الحكمة والموعظة الحسنة.
- الاهتمام بتنظيف المسجد ومرافقه المجهزة لاستقبال المصلين وتعقيم كافة الأسطح بالمعقمات اللازمة.
- الحرص على تهوية المسجد من خلال فتح نوافذه قبل استقبال المصلين.
- وضع علامات أرضية متباعدة بينها مسافة لا تقل عن (مترين) لتحديد موقع كل مصل، داخل المسجد والملاحق التابعة له، بناء على التوصيات الأخيرة للجهات المختصة.
- توجيه المصلين عند امتلاء أماكن العلامات المخصصة إلى الملحق أو الفناء الخارجي بنفس الإجراءات المتبعة داخل المسجد.
- قفل المكتبات ومنع تداول المصاحف والكتب أو غيرها من المطبوعات.
- إزالة الأغراض الزائدة عن الحاجة أو ذات الاستعمال المشترك بالمسجد.
- الالتزام بإغلاق المسجد بعد السلام بما لا يزيد عن (15) دقيقة فقط.
- الالتزام بالتعاون مع متابع المسجد لإعداد التقارير المطلوبة، والمبادرة بإخطاره حال تفشي الوباء في محيط المسجد، أو عند عدم استجابة الرواد لعملية التنظيم وفق الضوابط والشروط المتبعة.
- السعي لتوفير المطهرات والمعقمات والتجهيزات اللازمة لفتح المساجد وفق المتاح، وحث أهل الخير على الدعم والإعانة لضمان استمرارية فتح المساجد وفق معايير السلامة والأمن الصحي.

حكومة الوفاق الوطني
القرارات
اللجنة العامة للأوقاف والشؤون الإسلامية

- توفير أماكن متفرقة لرمي مخلفات الوقاية من مناديل وكمامات وغيرها من أنواع القمامة، وتنظيفها بشكل دوري.
- منع إقامة أي مناسبات اجتماعية (أفراح / مآتم) بالمسجد أو مرافقه تحت أية ذريعة، وعلى كل حال.
- عقد الاجتماعات الدورية لمناقشة الإجراءات اللازمة في التوعية وإدارة شؤون المسجد.
- الالتزام بأوقات الانتظار المخصص لكل صلاة حسب الجدول التالي:

الصلاة	وقت الانتظار
الفجر	من (20) إلى (30) دقيقة
الظهر	(10) دقائق
العصر	(10) دقائق
المغرب	(5) دقائق
العشاء	(10) دقائق

• ضوابط وإرشادات خاصة بخطباء المساجد:

- ألا يزيد زمن الانتظار بين الآذان الأول وصعود الخطيب المنبر (3) دقائق.
- ألا يتجاوز زمن الخطبة والصلاة (20) دقيقة .
- ألا يطيل المكث في المسجد بعد السلام، وأن يوجه من يعترضه بالأسئلة للحديث خارج المسجد.
- أن يهتم بمعالجة أحوال الناس وعوائدهم ضمن الواقع الوبائي، وفق تنوع أسبوعي يحث على الالتزام بالإجراءات الاحترازية وجزئياتها بناء على ما جاء في الكتاب والسنة.
- أن يعاين الخطيب لحظة صعوده المنبر الوضع في المسجد بشكل عام ويقدم نصيحة في دقيقة عن أي مخالفة حاصلة في اتباع الإجراءات، ويذكر الحاضرين فيها ان أمر استمرارية فتح المسجد مرهون بالتزامهم واتباعهم للنظم والضوابط بالخصوص.

- **ضوابط وإرشادات خاصة بأئمة المساجد:**

- أن يستشعر كونه القدوة والأكثر تأثيرا في المسجد، فيلتزم بكامل الإجراءات الاحترازية ويحث الناس على ذلك بكل ما أوتي من علم وحكمة.
- أن يهتم بتسوية الصفوف وفق إجراءات التباعد الجسدي، إلى حين رفع البلاء.
- أن يذكر المصلين بضرورة الالتزام بالتعليمات والضوابط حفاظا على أرواح الناس، ودعما لاستمرارية إقامة صلاة الجماعة.

رابعا: الضوابط والإرشادات الخاصة برواد المسجد

- استحضار شكر الله -عز وجل- على ما يسر لعباده من إعادة فتح المساجد وإقامة صلاة الجماعة بها بعد طول حرمان، وسؤاله سبحانه أن يكشف الوباء والبلاء ويعجل بالفرج وانتشار آثار رحمته.
- متابعة كل ما يصدر من إرشادات وضوابط خاصة بحضور صلاة الجماعة، والالتزام بها.
- احتساب الأجر والمثوبة من الله عند القيام بأي إجراءات احترازية موصى بها تحمي المجتمع المسلم من انتشار الوباء.
- الاهتمام بالنظافة الشخصية وغسل اليدين جيدا بالماء والصابون.
- الوضوء قبل الخروج من المنزل، والمحافظة على الذكر الوارد في ذلك.
- ضرورة التقيد بلبس الكمامة ابتداء من الخروج من المنزل، إلى حين العودة إليه مع المحافظة على دعاء الخروج من المنزل، ودعاء الذهاب إلى المسجد، حيث سيتم منع من لم يتقيد بها.
- اصطحاب المواد المعقمة ما أمكن، لاستعمالها بشكل دوري حال ملامسة الأسطح والأجسام.
- الاكتفاء بتحية الإسلام دون مصافحة أو معانقة لأحد سواء عند اللقاء أو بعد انقضاء الصلاة.
- عدم مزاحمة المصلين بأبواب المسجد عند الدخول والخروج.
- البحث عن أقرب علامة للجلوس قريبا من الإمام، لاتخاذها مكانا للصلاة في الصف، والتعاون مع اللجان الإدارية بالمساجد لتنظيم شؤون الحركة والصلاة وفق الضوابط المتبعة.
- تمنع الصلاة في المسجد إلا باستعمال السجادة الخاصة، والتقيد بالتنفل عليها إن كان هناك فسحة كافية بين الأذان والإقامة.

مكتبة الوقف الوطني
الشارقة
للشؤون الإسلامية والعمل الخيري

- تحظر الصلاة بين العلامات المحددة لأماكن المصلين في حالة امتلاء المسجد.
- عدم استعمال المصاحف والأدوات المشتركة في المسجد، وفي حال الرغبة في قراءة القرآن يقوم المصلي مسبقا باصطحاب مصحفه الخاص من منزله أو يقوم بالقراءة من خلال المصحف الإلكتروني بالهاتف الجوال.
- الاكتفاء بالمعقبات دون الأذكار المسببة لطول المكث في المسجد كأذكار الصباح والمساء.
- صلاة النافلة البعدية في المنزل.
- عدم رمي الكمامات المستعملة أو المناديل أو غيرها بالمسجد أو ساحاته أو الطرقات العامة.
- عدم التجمع والتجمهر والجلوس أمام المساجد بعد انقضاء الصلاة.
- عدم الحضور إلى المسجد في الحالات الآتية:

➢ في حال ظهور أحد الأعراض المشابهة لأعراض الوباء، أو غيره من الأمراض التي تنتشر عن طريق الهواء.

➢ في حال تناول الأدوية التي تنقص المناعة.

➢ في حال القدوم من السفر الخارجي حتى تنقضي فترة الحجر المقررة بـ (14) أربعة عشر يوما ولم تظهر أعراض مصاحبة .

- عدم اصطحاب الأطفال تحت سن (12) الثانية عشرة.
- يفضل عدم حضور كبار السن وأصحاب الأمراض المزمنة لشدة الخطر عليهم.

شركاؤنا في إنجاح البرنامج:

- **الجهات والكوادر الطبية والصحية**

من خلال وعيها وتقييمها للوضع الوبائي بشكل مستمر، وتعاونهم مع الجهات المسؤولة، وتقديم النصح والإرشاد لهم.

- **وزارة الداخلية وجميع منتسبيها**

من خلال الإشراف على تنفيذ الإجراءات والضوابط الاحترازية، ومشاركتها في حفظ النظام العام.

- **اللجان الإدارية بالمساجد**

القرارات

من خلال انضباطها واتباعها لتوجيهات وتعليمات الهيئة ومكاتبها بالمناطق.

- **المجالس البلدية بالمناطق**

من خلال تكامل البلديات ومكاتب الأوقاف وتعاونهم المستمر لتحقيق الأهداف المشتركة.

- **شركات الدعاية والإعلان**

من خلال إسهامها بجزء من ملصقات التوعية وتحديد أماكن الجلوس بالمسجد.

- **أهل الخير والإحسان**

من خلال تعاونهم وتكاثفهم مع اللجان الإدارية ودعم المساجد بكل ما تحتاجه من مستلزمات ضرورية تساعد على الوقاية من الجائحة.

- **عموم المصلين ورواد المساجد**

من خلال حرصهم على تطبيق الإجراءات والضوابط الاحترازية.

كيف تدعم نجاح البرنامج؟

- يمكن دعم نجاح البرنامج ومشاركة القائمين عليه في الأجر والمثوبة من خلال الجهود الآتية:
- أولا: نشر الثقافة الالتزام بالإجراءات الاحترازية والتباعد الجسدي في كافة التجمعات والملتقيات وفق توجيهات اللجنة الاستشارية العليا لمجابهة جائحة (كورونا).
- ثانيا: الالتزام الكامل بكافة الضوابط والتدابير الاحترازية المنصوص عليها في البرنامج.
- ثالثا: الشعور بالمسئولية المشتركة بين الأفراد والجهات العامة للإسهام في انحسار الوباء، والحد من السلبية وعدم المبالاة بأرواح الناس التي تُحصَد يوميا بسبب التفريط المتعمد في تطبيق التدابير الوقائية.
- رابعا: دعم الخيرين للجان الإدارية ومكاتب الأوقاف بالمناطق لتوفير ما يلزم من احتياجات خدمية داخل المسجد.
- خامسا: عدم مجاملة المثبطين لكل جهود إصلاحية في المجتمع.

حكومة الوفاق الوطني
القرارات
الهيئة العامة للأوقاف والشؤون الإسلامية

كيف تتواصل مع الجهة المنظمة لشؤون البرنامج:

ويمكن التواصل مع اللجنة الرئيسية من خلال:

- البريد الإلكتروني التالي: salvation@awqaf.gov.ly
- الصفحة الرسمية للهيئة العامة للأوقاف والشؤون الإسلامية عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

الخاتمة

نرجو من الله سبحانه وتعالى أن يحقق هذا البرنامج ما وضع له من خير يعود على عموم المسلمين، وأن يكون سببا في حفظهم ووقايتهم من الوباء وسريانه، وأن يكون سببا في استمرار فتح المساجد.

وإننا نؤكد ختاما على أن استمرار فتح المساجد لإقامة الصلوات المكتوبة مرتبط بشكل كامل بمدى التزام المصلين بالضوابط والشروط الاحترازية، وأن التهاون بها -تطبيقا ونصحا- ربما يُصير الحال إلى ما كان أسوء، ونسأل الله العافية.

كما تعول اللجنة كثيرا على تعاون وتكاثف كل الأشخاص والجهات المعنية بالبرنامج، من وزارات ومؤسسات الدولة إلى اللجان الإدارية بالمساجد وروادها الذين تقع عليكم المسؤولية الكبرى.

وإنه ليحذونا الأمل الكبير في ذلك إذا ما تأملنا حال أهل المساجد وروادها من تطبيق أغلبهم لما جاء بقرار إغلاق الصلاة، وأظهروا بحسن التزامها وتقيدهم مثلا يُحتذى به من قبل الجميع، كيف لا ومن حافظ على الصلاة التي هي بينه وبين ربه هو أولى وأجدر بالمحافظة على ما دونها مما بينه وبين العباد، وكما قال الفاروق عمر رضي الله عنه:(ومَن ضَيَّع الصَّلاةَ فهو لما سِواها أضيع).

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.

والحمد لله رب العالمين

لجنة إعداد البرنامج

السادة/

- **مديـــر إدارة الشؤون الدعوية والثقافية .**
- **مدير إدارة المســاجـــــــــــد .**
- **عضو عن اللجنة الشرعيـــــــــــة .**
- **مدير مكتب المتابعـــــــــــة .**
- **مدير مكتب الاعـــــــــــلام .**

السلام عليكم ورحمة الله ،،

تحية طيبة وبعد..

صدر عن السيد/ رئيس الهيئة العامة للأوقاف والشؤون الإسلامية قـرار رقـم (546) لسنـة 2020 ميلادي ، بشان اعتماد برنامج (الصلاة نجاة) لإعادة فتح وإقامة الصلاة المكتوبة مع اتخاذ التدابير الاحترازية و تشكيل لجنة وتحديد مهامها .

عليـــه ،، نحيل إليكم طيه صورة من القرار المذكور لوضعه حيز التنفيذ ؛؛.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،

أبوبكر حمود البكوش
مدير مكتب رئيس الهيئة العامة
للأوقـــاف والشـــؤون الإسلاميـــة

صـــــــــــــــــورة إلى/
- السيد / مدير إدارة الشؤون الإدارية والماليـــــــة .
- السيد / مدير مكتب المتابعـــــــــــة.
- السيد / مدير مكتب الشؤون القانونيـــــــــــة.
- السيد / رئيس قسم شؤون الموظفيـــــــن.
- ملف المـــوضـــوع. الدوري العـــــــام.

البكوش. | محمود الحمادي.